

فتاوی نور على الدرب للشيخ ابن عثیمین ٠١٢

محمد بن صالح العثيمین

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اخوتنا الكرام سلام الله عليكم ورحمته وبركاته واسعد الله اوقاتكم بكل خير - ٠٠:٥٠:٠٢

نحيكم في لقاء جديد مع مجموعة جديدة من رسائلكم والتي يسرنا ان نعرضها في حلقتنا اليوم على الشيخ محمد بن صالح العثيمین المدرس بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد ابن سعود الاسلامية بالقصيم - ٠٠:٥٠:٢٤

واما مي وخطيب المسجد الجامع الكبير بعنيزة فباسمكم جميعا نرحب به في بداية حلقتنا هذه ونعرض على فضيلته اولى الرسائل وقد بعث بها المستمع عبدالله علي شلوان من جدة السؤال الاول يقول فيه - ٠٠:٥٠:٤٣

سمعت من بعض الناس ان الصدقة المبذولة من شخص عليه دين غير مقبولة ولا يؤجر عليها فهل صحيح هذا؟ وما هي الحقوق الشرعية المالية التي يعفى منها من عليه دين حتى يقضيه - ٠٠:٥١:٠٧

الحمد لله رب العالمين واصلی واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين الصدقة من الانفاق المأمور به شرعا والاحسان الى عباد الله اذا وقعت موقعها والانسان مثاب عليها وكل امرئ في ظل صدقته يوم القيمة - ٠٠:٥١:٢٧

وهي مقبولة سواء كان على الانسان دين ام لم يكن عليه دين اذا تمت فيها شروط القبول بان تكون باخلاص لله عز وجل ومن كسب طيب وووقدت في محلها بهذه الشروط - ٠٠:٥١:٥٧

تكون مقبولة بمقتضى الدلائل الشرعية ولا يشترط الا يكون على الانسان دين لكن اذا كان الدين يستغرق جميع ما عنده فانه ليس من الحكمة ولا من العقل ان يتصدق والصدقة - ٠٠:٥٢:١٩

مندوبة ليست بواجبة ويدع دينا واجبا عليه فليبدأ اولا بالواجب ثم يتصدق وقد اختلف اهل العلم فيما اذا تصدق وعليه دين يستغرق فمنهم من يقول ان ذلك لا يجوز له - ٠٠:٥٢:٤٥

لانه اضرار بغيريه وابقاء لشغف ذمته بهذا الدين الواجب ومنهم من قال انه يجوز لكنه خلاف الاولى وعلى كل حال فلا ينبغي للانسان الذي عليه دين يستغرق جميع ما عنده - ٠٠:٥٣:١٠

لا ينبغي له ان يتصدق حتى يوفي الدين لان الواجب اهم من التطوع واما الحقوق شرعية التي يعفى عنها من عليه دين حتى يقضيه فمنها الحج فالحج لا يجب على الانسان الذي عليه دين حتى يوفي دينه - ٠٠:٥٣:٣٠

اما الزكاة فقد اختلف اهل العلم هل تسقط عن المدين او لا تسقط فمن اهل العلم من يقول ان الزكاة تسقط فيما يقابل الدين سواء كان المال ظاهرا ام غير ظاهر - ٠٠:٥٣:٥٦

ومنهم من يقول ان الزكاة لا تسقط بما يقابل الدين بل عليه ان يزكي جميع ما في يده ولو كان عليه دين ينقص النصاب و منهم مفصل فقال ان كان المال من الاموال الباطنة - ٠٠:٥٤:١٧

التي لا ترى ولا تشاهد النقود وعروض التجارة فان الزكاة تسقط فيما يقابل الدين وان كان من الاموال الظاهرة كالمواشي والخارج من الارض فان الزكاة لا تسقط وال الصحيح عندي انها لا تسقط - ٠٠:٥٤:٣٨

سواء كان المال ظاهرا ام غير ظاهر وان كل من في يده مال مما تجب فيه الزكاة فعليه ان يؤدي زكاته ولو كان عليه دين وذلك لأن الزكاة انما تجب في المال - ٠٠:٥٥:٠١

لقوله تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهيرهم وتزيكيهم بها ولقول النبي عليه الصلاة والسلام لمعاذ ابن جبل حين بعثه الى اليمن اعلمهم

ان الله افترض عليهم صدقة في اموالهم تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم - 00:05:17

والحديث في البخاري بهذا اللفظ ولهذا الدليل من الكتاب والسنة تكون الجهة منفكة فلا تعارض بين الزكاة وبين الدين الجهة المنفكة لأن الدين يجب في الذمة والزكاة تجب في المال - 00:05:37

فإذا كان كل منهما يجب في موضع دون ما يجب فيه الآخر لم يحصل بينهما تعارض ولا تصادم وحينئذ يبقى الدين في ذمة صاحبه وتبقى الزكاة في المال يخرجها منه بكل حال - 00:06:03

نعم. بارك الله فيكم. السؤال الثاني يقول هناك رجل مصاب بمرض عصبي ففيأتيه الأغماء أحياناً ويستمر به مدة ثم يفيق فما الحكم بالنسبة لل موضوع؟ هل ينتقض بالاغماء أم لا وكذلك لو طالت مدة الاغماء حتى فاتت عدة فروض من الصلوات - 00:06:19

فهل يقضيها أم لا يقضيها أما الموضوع فإنه ينتقض بالاغماء نعم لأن الأغماء أشد من النوم والنوم ينقض الموضوع إذا كان مستغرقاً بحيث لا يدرى النائم لو خرج منه شيء - 00:06:43

اما النوم اليسيير الذي لو احدث النائم لاحس بنفسه فان هذا لا ينقض الموضوع سواء كان من نائم او قاعد متکئ او قاعد غير متکئ او اي حال من الاحوال - 00:07:03

ما دام لو احدث لاحس بنفسه فان نومه لا ينقض الموضوع فالاغماء أشد من النوم فإذا أغمي على الإنسان فإنه يجب عليه الموضوع أما لو أغمي عليه مدة فات بها - 00:07:19

عدة صلوات او صلاة واحدة فان العلماء اختلفوا في هذا هل يجب عليه القضاء مدة الاغماء او لا يجب فمنهم من قال انه يجب عليه قضاء الصلوات التي تفوته في مدة الاغماء - 00:07:42

قالوا لأن الأغماء كالنوم والنائم يجب عليه قضاء الصلاة لقول النبي عليه الصلاة والسلام من نام عن صلاة او نسجها فليصلها إذا ذكرها وقال بعض أهل العلم انه لا يجب على قضاء الصلاة - 00:07:59

وذلك لأنه لا يصح قياسه على النائم لأن النائم إذا استيقظ وصحى بخلاف المغمى عليه فإنه لا يملك ايقاظ نفسه ولا يملك أحد أن يوقظه وبينهما فرق ومع وجود الفارق - 00:08:19

لا سهوط ياسر ولكن الاحتياط والآولى أن يقضي أبناء لذمه ثم أن كان هذا واجباً عليه باصل الشرع أو بمقتضى الشرع وقد أبرا ذمه وإن لم يكن واجباً عليه فإن ذلك يكون تطوعاً - 00:08:41

يؤجر به عند الله نعم أهـ السؤال التالي من المجتمع وردي محمد الوردي من سوريا يقول كان لأخي الشقيق ابن رضيع وقد عملت والدته عملية جراحية فقادمت أمي بارضاعه فهل يجوز لها أن يتزوج من ابنتي أو من بنات أحد اعمامه الآخرين أم لا - 00:09:02
إذا كان هذا الطفل قد رضع من من أمك خمس رضعات فأكثر فإنه يكون ابنا لها وإذا كان ابنا لامه كان أخا لك ولأخوانك وعلى هذا فلا يجوز له أن يتزوج بأحد من بناته - 00:09:32

أو بنات أخوانك لأنه يكون عما لهم ولا يتزوج كذلك أحدا من أخواتك أو من بنات أخواتك لأنه أخ لهن وحال لبناتهن هذا إذا كان الرضاع خمس رضعات فأكثر لمدة الرضاعة - 00:09:50

وهي أما حولان على المشهور وأما قبل الفطام على القول الثاني أما إذا كان الرضاع أقل من خمس رضعات فإنه لا يؤثر شيئاً ولا يكون الرضاع ابناً لمن رضع منها - 00:10:14

أو للتي رضع منها وحينئذ فإنه يجوز أن يتزوج من بناته لأنه ليس خالاً لهم أهـ الرسالة التالية بعثت بها المستمعة السودانية لم توضح اسمها أهـ بعثت بي ثلاثة أسئلة في سؤالها الأول تقول أنها فتاة متزوجة - 00:10:35

وقد حصلت مشاكل بينها وبين أهل زوجها فقالت لام زوجها ابنك مثل أخي تقصد من ذلك تحريمها عليها كما يحرم أخوها وقد امتنعت عن زوجها بسبب كلامها ذلك. فما الحكم في مثل هذا القول إذا صدر من المرأة - 00:11:03
الحكم في هذا القول أنه لا يحل لها أن تنطق بهذا النطق لأنها شبهت من أحل الله لها لمن حرمها الله عليها وهو كذب وزور ولكنه ليس له حكم الظهور - 00:11:24

اي انه لا يلزمها ان تكفر كفارة ظهار لان الله تعالى خص ظهاره بالرجال حيث قال والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا لكنه بالنسبة للمرأة اذا قالته لزوجها - 00:11:43

يلزمها كفارة يمين وكفارة اليمين اطعام عشرة مساكين او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام وتكون الايام متتابعة والاطعام اطعام المساكين يكون على وجهين فاما ان يصنع غداء او عشاء - 00:12:03

ويدعوهم اليه فياكلون واما ان يدفع اليهم من اوسط ما يطعم الناس في بلادهم مقداره ستة كيلووات والاولى ان يكون معه لحم يؤدمه حتى يتم الاطعام ويكملا نعم ستة الكيلو للجميع العشرة - 00:12:24 00:12:50

نعم ستة الكيلو لجميع العشرة نعم اه السؤال الثاني تقول انها منذ ان وجب عليها الصيام وهي تصوم رمضان ولكنها لا تقضي صيام الايام التي تفطرها بسبب الدورة الشهرية ولجهلها بعد الايام التي افطرتها فهي تطلب ارشادها الى ما يجب عليها فعله الان -

يؤسفنا ان يقع مثل هذا بين نساء المؤمنين فان هذا الترك هاني ترك قضاء ما يجب عليها من الصيام اما ان يكون جهلا واما ان يكون تهانا وكلاهما مصيبة لأن الجهل دواؤه العلم - 00:13:15

والسؤال واما التهاؤن فان دواعه تقوى الله عز وجل ومراقبته والخوف من عقابه والمبادرة الى ما فيه رضاه فعلى هذه المرأة ان تتوب الى الله عز وجل مما صنعت وان تستغفر - 00:13:38

وان تتحرى الايام التي تركتها بقدر استطاعتتها فتقضيها وبهذا تبرأ ذمتها ونرجو لها ان يقبل الله توبتها اه السؤال الاخير تقول ما هي تقول ما هي الاذكار والادعية المشروعة التي تقال بعد الانتهاء من كل صلاة - 00:14:00

وهل هناك فرق بين الادعية بالنسبة للصلوات؟ بمعنى هل لكل صلاة دعاء خاص بها ام هو دعاء واحد وذكر واحد؟ يقال بعد كل صلاة وما هو الاذكار الواردة بعد الصلوات متنوقة - 00:14:27

فاما اتي الانسان بنوع منها كان كافيا لان العبادات المتتنوعة يجوز بل يشرع للانسان ان يفعلها على تلك الوجوه التي اتت عليها مثال ذلك الاستفتاح فيه استفتاحات متتنوعة اذا استفتح بواحد منها - 00:14:45

اتي بالمشروع فيه ما دل عليه حديث ابي هريرة رضي الله عنه اللهم باعد بيني وبين خطايدي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نفني من خطايدي كما ينقى الثوب الابيض من الداس - 00:15:08

اللهم اغسلني من خطايدي بالماء والثلج والبرد وفيه ايضا سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا الله غيرك فاذا استفتح بالاول او بالثاني او بغيرهما مما ورد في الاستفتاح - 00:15:23

وهو الذي يقال في اول ركعة قبل الفاتحة فلا حرج عليه بل هو الافضل ان يستفتح بهذا تارة وهذا تارة وكذلك ما ورد في التشهد وكذلك ما ورد في اذكار الصلوات - 00:15:38

فاما فرغ الانسان من الصلاة فانه يستغفر ثلاثا يقول استغفر الله استغفر الله استغفر الله اللهم انت السلام ومنك السلام تبارك يا ذا الجلال والاكرام لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر - 00:15:55

اه ثلاث مرات لا الله الا الله ولا نعبد الا اياديه وله النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا الله الا الله ولا نعبد الا اياديه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون - 00:16:11

ويقول ايضا اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ويقول سبحان الله والحمد لله والله اكبر ثلاثا وثلاثين مرة فهذه تسعة وتسعون - 00:16:23

هذه تسعة وتسعون ويقول تمام المئة لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر ويجوز ان يقول سبحان الله سبحان الله ثلاثا وثلاثين مرة - 00:16:40

جميعا والحمد لله الحمد لله ثلاثة وثلاثين مرة جميعا بمعنى انه يسبح ثلاثا وثلاثين مرة وحدها ويحمل ثلاثا وثلاثين مرة وحدها ويكبر ثلاثا وثلاثين اربعين وثلاثين جميعا بهذه مئة - 00:16:53

ويجوز ايضا ان يقول بدلًا عن ذلك سبحان الله والحمد لله ولا الله الا الله اكبر خمسة وعشرين مرة فهذه مئة فهذه الانواع الافضل
ان يأتي الانسان منها مرة بهذا ومرة بهذا - 00:17:13

ليكون قد اتى بالسنة اما في صلاة المغرب وصلاة الفجر فانه ورد انه يقول بعدها عشر مرات لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك
ولله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قادر - 00:17:31

وكذلك يقول ربى اجرني من النار سبع مرات واعلم ان تنوع العبادات والاذكار من نعمة الله على الانسان ذلك لانه يحصل بها عدة
فوائد منها ان تنوع العبادات يؤدي الى استحضار الانسان - 00:17:48

ما يقول من الذكر فان الانسان اذا دام على ذكر واحد صار يأتي به كما يقول روتينيا بدون ان يحضر قلبه فإذا تعمد وتقصد تنويعها
فانه بذلك يحصل له حضور القلب - 00:18:19

ومن فوائد تنوع العبادات ان الانسان قد يختار الاسهل منها والايسر لسبب من الاسباب فيكون في ذلك تسهيل عليه ومنها ان في كل
نوع منها ما ليس في الآخر فيكون بذلك - 00:18:41

زيادة ثناء على الله عز وجل والحاصل ان الاذكار الواردة في الصلوات متنوعة كما سمعتم الى بعض منها نعم بارك الله فيكم آآ هذه
الرسالة من المستمع آآ حاء هاء نون من العراق التأميم - 00:19:04

يقول لي بعض الاصدقاء الذين كثيرا ما اجلس معهم واقضي بعض الوقت معهم فيحدث احيانا منهم بعض المخالفات الدينية
بالطريق فاذكرهم بحقوق الطريق التي يجب الالتزام بها لمن جلس فيها - 00:19:24

ولكنهم يكابرون ويقولون انها واجبة على من جلس في الطريق لا على من مشى فيها فما رأيكم في هذا؟ وما هو الحديث الذي
يتحدث عن هذا المعنىرأينا في هذا ان ما ذكروه - 00:19:40

من ان هذه الحقوق انما جاءت لمن يجلس على الطريق لا في من يمر به هو صحيح جاءت في من يجلس على الطريق حيث قال
النبي عليه الصلاة والسلام ايامكم والجلوس على الطرق - 00:19:57

او قال في الطرق قالوا يا رسول الله هذه مجالسنا ما لنا منها بد نتحدث فيها قال فان ابitem فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حقه يا
رسول الله قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام والامر بالمعرفة والنهي عن المنكر - 00:20:18

نعم وهذه الحقوق الخمسة وان كانت جاءت في الحديث بمن جلس في الطريق فانها واجبة حتى في على من مر به للطريق فان
غض البصر وكف الاذى ورد السلام والامر بالمعرفة والنهي عن المنكر - 00:20:37

واجبة على كل احد كل احد يجب عليه ان يكف اذاه وان يغض بصره عما لا ينبغي عن ما لا يجوز النظر اليه وان يرد السلام وان يأمر
بالمعرفة وان ينهى عن المنكر - 00:21:02

فهؤلاء الاصحاب ان امثالوا ما نهيتهم عنه وتركوه فهذا خير لك ولهم واستمر على صحبتهم اذا كانوا يأتمنون بالمعرفة وينتهون عن
المنكر اما اذا اصروا على ما هم عليه ولم - 00:21:18

يقلع عما حرم الله عليهم من هذه الاشياء وامثالها وما هو اعظم منها فانه لا يجوز لك ان تصاحبهم لان مصاحب فاعل السوء له حكم
فاعله لقوله تعالى وقد نزل عليكم في الكتاب - 00:21:44

ان اذا سمعتم ايات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقدعوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره وبهذه المناسبة اود ان اذكر ما يفهم منه
بعض الناس من قول النبي صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا فليغيره بيده - 00:22:02

فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقبليه حيث ان بعض الناس فهم من هذا الحديث ان من جلس مع من يفعل المنكر وهو كاره
لهذا المنكر بقبليه فانه قد سلم منه - 00:22:25

وهذا فهم خاطئ لان من كره بقبليه لا يمكن ان يبقى بمكان او في حال يكرهها لو صدق لفارقهم فمفارقة الانسان لفعل المنكر هو الانكار
بالقلب لانه علامته اما ان تجلس معهم وتقول انا اكره ما يفعلون - 00:22:43

فهذا يخالف الواقع وهو جلوسك مع اهل المنكر فلا يمكن الانكار بالقلب الا بمفارقة مكان المعصية ومن يمارس هذه المعصية نعم. اه

السؤال الثاني يقول توجد بقرب قريتنا مقبرة. وقد جعلت من فوقها الطرق. ويجلس الناس عليها فهل يجوز - [00:23:07](#)
لهم ذلك لا يجوز ان يجعل مقابر المسلمين طرقا يتضرق الناس بها او يجلسون عليها لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الجلوس
على القبر وقال لأن يجلس احدكم على جمرة - [00:23:32](#)

فتخرق ثيابه فتفضي الى جلده خير له من ان يجلس على القبر والواجب ان ترفعوا هذا للمسؤولين لديكم اما للبلدية او المحكمة او
للجنة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر او للمسؤول عن هذا الامر - [00:23:51](#)
حتى يزال هذا الطريق وتحترم مقابر المسلمين لا احسن الله اليكم واثابكم اخوتنا الكرام في نهاية لقائنا هذا نشكر الشيخ محمد بن
صالح العثيمين المدرس بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد ابن سعود الاسلامية بالقصيم - [00:24:13](#)
وامامة وخطيب المسجد الجامع الكبير بعنيزة وقد اجاب فضيلته عن سئلتكم في لقائنا اليوم ايها الاخوة الاعزاء الى ان نلقاكم في
حلقة قادمة ان شاء الله نترككم في رعاية الله وحفظه والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:24:35](#)